

## 149187 - حكم صلاة من لا يحفظ كثيراً من القرآن

### السؤال

السؤال :

لا أحفظ من القرآن الكريم إلا قصار السور فقط مثل سورة الكوثر أو النصر ، وأكرر ذلك في جميع الصلوات ، فما حكم صلاتي هذه التي لا أستطيع أن أقرأ فيها بعد الفاتحة سوى هذه السور القصيرة؟

### الإجابة المفصلة

“الفرض في الصلاة هي الفاتحة ، فهي ركن الصلاة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم :  
(لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ) ، فالفاتحة هي ركن  
الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة ، والباقي سنة ، فإذا كانت لا تحسن إلا الفاتحة  
كفتها الفاتحة وصلاتها صحيحة ، سواء كانت فرضاً أو نفلاً والحمد لله ، لكن إذا تيسر  
لها أن تحفظ جملة من السور فذلك خير لها وأفضل ، حتى يقرأ مع الفاتحة ما تيسر ،  
وكلما زادت في حفظ ما تيسر من السور كان أفضل لها وخيراً لها ، فأنا أوصي السائلة  
أن تجتهد في حفظ ما تيسر من القرآن مثل جزء (عم) وما تيسر معه حتى تقرأ به في  
صلواتها ، فإن لم يتيسر لها ذلك فإنها تكفيها الفاتحة والحمد لله ” انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

“فتاوى نور على الدرب” (2/787) .